

2496 - رجل له أملك أراضي ويقع مسجد في أرضه دون أن

يتبرع بها للمسجد حاولنا أن يتبرع بها للمسجد ورفض

صالح اللحيدان

سؤاله الثاني يقول رجل له أملك أراضي ويقع مسجد في أرضه دون أن يتبرع بها للمسجد ولكن رفض ويقول ساهدم المسجد وابني مكانه بيتألي - [00:00:00](#)

فهل يحق له ذلك؟ وهل يجوز لوالدته واقاربه مقاطعته من كل شيء لهذا السبب؟ أم عليهم اثم في ذلك هذا المسجد لا يخلو اما ان يكون سابق لارض هذا صاحب الارض - [00:00:18](#)

وفي هذه الحال لا يحل له ان يهدم المسجد ويجب عليه ان يدع طريقاً للمسجد من الارض لأنها لأن هذه الطريق تكون من منافع المسجد ولا يحل له ان يسلب منافع المسجد - [00:00:38](#)

اما ان كانت الارض ارض المسجد من ارضه التي يملك وهو الذي انشأ المسجد فان كان انشأه ايضاً للصلوة فيه لأن يصلى الناس فيه فقد اوقفه وفي هذه الحالة يجب عليه ان يدع له طريقاً - [00:00:56](#)

لمن يريد ان يصلى في المسجد وان كان بناء يريد ان يصلى هو فيه فقط ومعه في المنزل فليس له حكم مساجد الموقوفة وإنما له حكم المنازل التي تبني في داخل ملك الانسان له ان ينقلها من مكان الى مكان - [00:01:14](#)

ان كان مسجداً مبنياً قبل عرظه وجب عليه ان يتمتنع ووجب على من يراه لا يتمتنع ان يرفع امره للسلطة لمنعه وبالله التوفيق - [00:01:33](#)